146626 ـ حكم الصلاة في السروال والفانيلة

السؤال

هل يجوز للرجل أن يصلي داخل بيته في سروال وفانيلة مغطيتين للعورة ، أم يلزمه لبس ثيابه والتجمل مع الغترة ونحوها؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"الصلاة في السراويل وفي الفانيلة الساترة للمنكبين صحيحة ولا بأس بها إذا كان السروال ساتراً للعورة والفانيلة ساترة للمنكبين ، كل هذا لا حرج فيه ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ) ، فإذا كان على العاتق أو العاتقين شيء كالفانيلة فالحمد لله .

ولكن كونه يتجمل ويلبس قميصه وعمامته يكون أفضل ، لقوله سبحانه : (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) الأعراف/31 ، فكونه يأخذ الزينة المعتادة ، ويصلي مع الناس بملابسه الحسنة ، فكل هذا أفضل ، ولكن إذا صلى في إزار ورداء ، أو صلى في قميص ورداء ، أو قميص وفانيلة ساترة للمنكبين فلا بأس بذلك ، ولا حرج فالصلاة صحيحة" انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" (2/736) .